

الاتحاد العربي للدراجات  
ARAB CYCLING FEDERATION



# اللائحة الفنية

ثانياً | سباقات دراجة الطريق  
ROAD RACES



**\*\* مادة (1:2) الفئات العمرية: -**

01:1:2. الرجال النخبة	23 سنة فما فوق
02:1:2. الرجال تحت 23 سنة	19 - 22 سنة
03:1:2. الشباب	17 - 18 سنة
04:1:2. الناشئين	15 - 16 سنة
05:1:2. السيدات النخبة	23 سنة فما فوق
06:1:2. السيدات تحت 23 سنة	19 - 22 سنة
07:1:2. الشابات	17 - 18 سنة
08:1:2. الناشئات	15 - 16 سنة

**\*\* مادة (2:2) السباقات والمسافات: -**

الفئة	المسافات	أعداد الدراجين المشاركين
<b>1:2:2 سباقات ضد الساعة فرق: -</b>		
الرجال النخبة	60 - 80 كم	4 - 3
الشباب	50 - 70 كم	
الناشئين	20 - 40 كم	
السيدات النخبة	30 - 50 كم	
الشابات	20 - 30 كم	
المختلط (الرجال والسيدات النخبة)	20 - 40 كم	3-2 لاعب + 3-2 لاعبة
<b>2:2:2 سباقات ضد الساعة فردي: -</b>		
الرجال النخبة	30 - 40 كم	2 - 1
الرجال تحت 23 سنة	30 - 40 كم	
الشباب	20 - 30 كم	
الناشئين	15 - 20 كم	
السيدات النخبة	15 - 30 كم	
السيدات تحت 23 سنة	15 - 30 كم	
الشابات	10 - 15 كم	
الناشئات	10 - 15 كم	
<b>3:2:2 سباقات الطريق (فردي عام): -</b>		
الرجال النخبة	150 - 200 كم	6 - 1
الشباب	100 - 140 كم	
الناشئين	30 - 60 كم	
السيدات النخبة	50 - 90 كم	
الشابات	40 - 80 كم	
الناشئات	30 - 60 كم	

**\*\* ماده (3:2) أحكام عامة: -**

- 01:3:2. تحتسب نتيجة الفرق في سباق الفردي العام على دخول أول ثلاثة دراجين من كل فريق.
- 02:3:2. تحتسب نتيجة الفرق ضد الساعة (المختلط) على دخول اللاعب / اللاعبة الثاني.
- 03:3:2. يحق مشاركة اللاعبين تحت 23 سنة في سباقات النخبة الفرق ضد الساعة والفردي العام.
- 04:3:2. يحق للاعبات الناشئات المشاركة في سباق الشابات في حال عدم تسجيل السباق في الاتحاد الدولي.

05:3:2. تحدد التروس المستخدمة للاعبين من فئة الناشئين على أساس مسافة (7.93م) للفة واحدة لدواسة الدراجة المعتمدة في السباق، ويتم تعديل أو الغاء هذا الشرط في حالة صدور أي تنظيم آخر من قبل الاتحاد الدولي.

### **\*\*ماده (4:2) كأس الاتحاد العربي (مراحل).**

01:4:2. تطبق الاحكام المقررة لسباقات الطريق الواردة في البند (2:2) على مسابقة كأس الاتحاد وذلك بحسب ما هو مقرر من مسافات وبما لا يخالف القانون الدولي للعبة.

02:4:2. يجب ان لا تقل المراحل عن ثلاث لكل فئة من الفئات السنية من الجنسين

03:4:2. لا تقام مرحلة لسباق (الفرقي ضد الساعة) في هذه المسابقة.

04:4:2. تحدد المسابقة لفئات (الرجال، الشباب، السيدات، الشابات) فقط.

05:4:2. تكون المشاركة بعدد (1-6) لاعب لكل منتخب.

06:4:2. تصدر الأمانة العامة بناءً على اقتراح من الاتحاد المنظم تعميماً يحدد الفئات المشاركة في الكأس ومراحله ودليله الفني وقمصانه.

### **\*\*ماده (5:2) البطولة العربية للأندية الابطال (الرجال، الشباب، السيدات، الشابات).**

01:5:2. تطبق الاحكام المقررة لسباقات الطريق (فرقي ضد الساعة، فردي ضد الساعة، فردي عام) على بطولة الأندية الابطال وذلك بحسب ما هو مقرر من مسافات وبما لا يخالف القانون الدولي للعبة.

02:5:2. تعتمد البطولة في حال مشاركة (7) أندية من كحد أدنى يمثلون (4) اتحادات عربية كحد أدنى بالنسبة للذكور و5 أندية كحد أدنى يمثلون (3) دول كحد أدنى بالنسبة للسيدات.

03:5:2. يحق للاتحادات الوطنية في بطولة الأندية الابطال المشاركة بالنادي البطل ووصيفه، وفي حال اعتذارهما عن المشاركة تمنح الفرصة لمن يليهم في الترتيب من الأندية.

04:5:2. دون المساس بما جاء بالفقرة (02:5:2) سابقة الذكر يسمح للأندية العربية غير الأبطال بتنظيم واستضافة بطولة الأندية الابطال والمشاركة فيها في حال طلب الاستضافة.

05:5:2. يجوز في بطولات الأندية الابطال اشراك لاعب أجنبي واحد (من الجنسين) لكل نادي من الأندية العربية المشاركة شريطة ان تكون له اقامة رسمية ومعتمدة في البلد الذي يمثله أو عقد سنوي مع النادي ويحمل رخصة معتمدة من الاتحاد الوطني المعنى وفقاً للنموذج المعتمد من الاتحاد الدولي للدراجات وبعد سداد الرسوم المقررة في البند (03:12:1).

### **\*\* ماده (6:2) التحكيم في البطولات العربية: -**

01:6:2. يتم ترشيح حكم دولي من قبل الاتحاد الدولي عند تسجيل أي بطولة من البطولات في أجنحة الاتحاد الدولي.

02:6:2. في البطولات التي لا يتم تسجيلها في أجنحة الاتحاد الدولي تقترح لجنة الحكام بالاتحاد العربي للدراجات رؤساء هيئات التحكيم في البطولات العربية شريطه ألا يكون من جنسية البلد المنظم وفي حال الضرورة يجوز لرئيس اللجنة تسمية رؤساء هيئات التحكيم على أن تعتمد من اللجنة المختصة.

03:6:2. تشكل هيئة التحكيم في البطولات العربية للطريق وبطولات الأندية الابطال على النحو التالي:

01:03:6:2. رئيس هيئة التحكيم (الحكم الأول) (يعين بمعرفة الاتحاد الدولي بناءً على طلب من

الاتحاد العربي في البطولات المسجلة بأجنحة

الاتحاد الدولي وبمعرفة الاتحاد العربي في

البطولات التي لا يتم تسجيلها بناءً على اقتراح

من لجنة الحكام).

- 02:03:6:2. الحكم الثاني (يعين بمعرفة الاتحاد العربي بناءً على اقتراح من لجنة الحكام).
- 03:03:6:2. الحكم الثالث (يعين بمعرفة رئيس الحكام **من حكام الدولة المنظمة**).
- 04:03:6:2. حكم الوصول (يعين بمعرفة رئيس الحكام).
- 05:03:6:2. الميقاتي (يعين بمعرفة رئيس الحكام).
- 06:03:6:2. مراقب المنشطات (يعين من قبل اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات في دولة البطولة بالتعاون مع المنظم).
- 04:6:2. يتحمل الاتحاد العربي نفقات المشرف العام ورئيس الحكام (الحكم العام) والحكم الثاني ما لم يتحمل الاتحاد الدولي نفقات الحكم العام.
- 05:6:2. يكون تعيين الحكام المساعدين من الحكام المرافقين للفرق ومن حكام البلد المنظم للبطولة.
- 06:6:2. يتعين على الاتحادات المشاركة اخطار الاتحاد العربي بأسماء الحكام المرافقين قبل (30) ثلاثون يوم على الاقل من موعد بدء البطولة.
- 07:6:2. في حال عدم وجود حكم مرافق مع أي اتحاد أو نادي أو أكثر من الأندية التابعة للاتحاد الوطني المشاركة في البطولات العربية توقع عليه غرامة على النحو المبين في البند (8:13:1) من اللائحة الفنية للاتحاد (الاحكام العامة).
- 08:6:2. يلتزم الاتحاد المنظم للبطولة العربية بتوفير عدد كاف من الحكام المساعدين المعتمدين لديه وفقاً لمتطلبات كل بطولة.
- 09:6:2. يحق للاتحاد العربي زيادة عدد الحكام المعيّنين من قبله وتحمل نفقاتهم بالكامل وذلك بحسب الحاجة في كل بطولة على حدا بناءً على اقتراح الأمانة العامة واعتماد من اللجنة المختصة.

### **\*\* مادة (7:2): مهام هيئة التحكيم: -**

- 01:7:2. تطبيق لوائح وأنظمة الاتحادين الدولي والعربي للدراجات على البطولات العربية مع مراعاة وضع البطولة في حال لم تسجل في الاتحاد الدولي.
- 02:7:2. التأكد من صحة الوثائق المقدمة من قبل الإداريين والمدربين للفرق المشاركة من حيث الجنسية والسن.
- 03:7:2. إدارة البطولات وتوزيع المهام على أعضائها والحكام المساعدين المرشحين من الاتحاد المنظم.
- 04:7:2. توقيع العقوبات بحق الدراجين والمدربين والإداريين حسب لوائح وأنظمة الاتحادين الدولي والعربي للدراجات.

### **\*\* ماده (8:2) الشروط الخاصة بتنظيم البطولات العربية للطريق: -**

يلتزم الاتحاد أو النادي أو المنظم في حالة استضافته لإحدى البطولات العربية بتنفيذ الشروط التالية: -

#### **1:8:2:1: متطلبات عامة: -**

- 01:1:8:2. في حالة كان المنظم شركة يقوم بتوقيع اتفاقية تنظيم بطولة عربية مع الاتحاد العربي للدراجات مقابل دفع مبلغ مالي يتم الاتفاق عليه بالتنسيق مع الاتحاد المحلي للدراجات.
- 02:1:8:2. العمل على تأمين استخراج تأشيرات الدخول لجميع أعضاء الوفود المشاركة بعد استيفاء كل دولة مشاركة للشروط الخاصة المقررة لاستخراج التأشيرات للدولة المستضيفة ولا يتحمل المنظم المسؤولية في حال مخالفة ذلك من قبل أي وفد ويكون ذلك قبل انطلاق البطولة

بخمسة عشر يوماً على الأقل على أن تبلغ الوفود المنظم بأسماء أعضاء الوفد قبل شهر من انطلاق البطولة.

03:1:8:2. يحق للمنظم جلب ما يراه مناسباً من رعاة للبطولة وبما لا يخالف القوانين والانظمة الرياضية ذات الصلة.

04:1:8:2. يقوم المنظم للبطولة بالتنسيق مع الاتحاد العربي بإعداد دليل البطولة باللغتين العربية و(الإنجليزية أو الفرنسية) الذي يتضمن برنامج البطولة والسباقات وكافة المعلومات الخاصة بالبطولة بالإضافة لعناوين المستشفيات القريبة وأرقام التواصل بالمنظمين ليتسنى للاتحاد العربي إرساله للاتحادات المشاركة قبل (30) يوم على الأقل من موعد انطلاق البطولة.

05:1:8:2. التكفل بتوفير فندق أو أكثر بمستوى لائق بإقامة وإطعام الفرق المشاركة (توفير ثلاث وجبات مناسبة) مقابل دفع الوفود المشاركة ما يلي: -

▪ 120 دولار أمريكي للغرفة المفردة.

▪ 150 دولار أمريكي للغرفة المزدوجة.

06:1:8:2. التكفل بنفقات الإقامة والإطعام لكل من:

▪ بما لا يزيد عن 3 أفراد (الامانة العامة للاتحاد).

▪ المشرف العام على البطولة.

▪ الحكام المعيّنين من قبل الاتحاد العربي.

07:1:8:2. يقوم المنظم بتأمين قاعة اجتماعات ليومين الأول لإقامة الاجتماع الفني للبطولة واليوم الثاني قبل انطلاق سباقات الفردي العام لإقامة الاجتماع الفني لسباقات الفردي العام على أن تحوي القاعة على شاشة عرض.

08:1:8:2. الإعلان عن تنظيم البطولة بجميع وسائل الإعلام (السمعية والبصرية والمقروءة ووسائل التواصل الاجتماعي) بما يليق بمستوى البطولة والدول المشاركة.

09:1:8:2. رفع أعلام الدول المشاركة وعلم الاتحاد العربي للدراجات بمكان إقامة الوفود وأماكن إقامة السباقات.

10:1:8:2. توفير أعلام الدول لمراسم التتويج وكذلك النشيد الوطني لكل دولة من المشاركين.

11:1:8:2. توفير منصة للتتويج مع سارية للأعلام وتخصيص مكان مناسب لجلوس الضيوف وأعضاء اللجنة المنظمة.

12:1:8:2. الإشراف على مراسم التتويج وذلك بالتنسيق مع ممثل الاتحاد العربي للدراجات المشرف على البطولة على البطولة.

13:1:8:2. يقوم المنظم بتوجيه الدعوات إلى كبار الشخصيات الرياضية في الدولة (اللجنة الأولمبية - وزارة الشباب والرياضة والهيئات الرياضية).

14:1:8:2. يقوم المنظم بدعوة طلبة المدارس والجامعات لحضور السباقات وذلك لإكساب فعاليات الاتحاد العربي المزيد من الاهتمام والمتابعة.

## 2:8:2: متطلبات فنية: -

01:2:8:2. تأمين الأرقام (للدراجين والدراجات) حسب الشكل والهيئة والمقاس المحدد في لوائح وأنظمة الاتحاد الدولي لجميع الدراجين وأن تكون الأرقام متسلسلة من (1، 2، 3...الخ) وأن يكون هناك أرقام بديلة للتالف منها مع إمكانية حملها لشعار المنظم أو الرعاة.

02:2:8:2. تأمين ملصقات تحمل المسميات التالية **باللغتين العربية والانجليزية** ((رئيس هيئة التحكيم (الحكم العام) - حكم ثان- حكم - منظم - رسمي- مدير البطولة - صحافة - أسماء الدول (المشاركة)) وأرقام متسلسلة تبدأ من (1، 2، 3...الخ)) حسب عدد الفرق.

03:2:8:2. يقوم المنظم باختيار مسار مناسب لإقامة بطولة الطريق وآخر بديل في أي حالة طارئة لكل سباق من سباقات البطولة بحيث يقوم المشرف العام المعين من قبل الاتحاد العربي باختيار انسبها لإقامة السباق المعني.

04:2:8:2. التأكد من تخطيط خط سير السباقات حسب لوائح وأنظمة الاتحاد الدولي على طول مسار السباق وبلون مغاير للون الأسهم العامة للطرق.

05:2:8:2. العمل قدر المستطاع على أن تكون البداية والنهاية لأي سباق من مكان واحد.

06:2:8:2. توفير لوحة كبيرة ((سبورة)) **أو شاشة عرض** لإعلان زمن الدارجين والمنتخبات في سباقات ضد الساعة.

07:2:8:2. في حال إقامة سباق الفردي العام على شكل دوران يجب ألا تقل طول الدورة عن (12كم) وفي سباق الفرقي ضد الساعة لا يقل طول الدورة عن (25 كم).

08:2:8:2. توفير سيارة فنية (تقنية) محايدة في سباق الفردي العام وفي حال أقيم السباق على شكل دوران تحدد مراكز تقنية موزعة على طول خط السباق.

09:2:8:2. تأمين أنظمة Timing System +Photo Finish.

10:2:8:2. **تأمين جهاز دقيق ومعتمد من الاتحاد الدولي لفحص الدراجات.**

11:2:8:2. **يقوم المنظم بالتكفل بمصاريف فحص المنشطات وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بمكافحة المنشطات في البلد المنظم.**

### 3:8:2: متطلبات لوجستية: -

01:3:8:2. تأمين التنقلات الداخلية للوفود المشاركة من وإلى المطار.

02:3:8:2. تأمين سيارة لكل فريق خلال فترة البطولة فقط على أن تسلم للفريق قبل يوم من بداية السباقات وبدون الالتزام بتوفير الوقود.

03:3:8:2. تأمين سيارة لكل من الآتي: -

▪ المشرف العام على البطولة.

▪ رئيس هيئة التحكيم.

▪ الأمانة العامة للاتحاد.

▪ خمس سيارات أخرى لحكام البطولة.

04:3:8:2. سيارة لمرافقة دراج واحد على الأقل لكل فريق خلال سباقات الفردي ضد الساعة.

05:3:8:2. التأكد من تأمين وتوفير سيارات شرطة حسب ما نص عليه قانون الاتحاد الدولي للدراجات.

06:3:8:2. التأكد من تأمين عدد كاف من سيارات الإسعاف لمرافقة السباق بما لا يقل عن عدد (2) في سباقات الطريق.

07:3:8:2. يقوم المنظم بتأمين غرفة سكرتارية للبطولة داخل مقر إقامة الوفود تتكون من ((كمبيوتر - طابعة - آلة تصوير مستندات - ورق مستندات)).

08:3:8:2. يلتزم المنظم بإعداد كتيب أو نشرة موجزة عن البطولة.

09:3:8:2. توفير مصور فوتوغرافي بالإضافة إلى مصور فيديو لتوثيق الفعالية وإعداد فيديو عن كل يوم يرسل للاتحاد العربي بعد نهاية كل يوم من أيام السباقات وإعداد فيلم قصير على أن ترسل للاتحاد العربي بعد انتهاء البطولة.

10:3:8:2. ضرورة توافر دورات مياه للجنسين بالقرب من موقع إقامة السباقات.

11:3:8:2. ضرورة وجود سيارة محايدة في سباقات الفردي العام.

### **\*\* ماده (9:2) الجوائز: -**

01:9:2. يمنح الاتحاد العربي للدراجات للفائزين في البطولات العربية للطريق الجوائز على النحو التالي: -

01:1:9:2. المركز الأول: ميدالية ذهبية وقميص الاتحاد العربي للدراجات.

02:1:9:2. المركز الثاني: ميدالية فضية.

03:1:9:2. المركز الثالث: ميدالية برونزية.

04:1:9:2. المراكز الثلاث الاوائل في سباق النخبة للاعبين تحت (23) سنة دون اخلال بما حققوه

في الترتيب العام يمنحون ميداليات (ذهبية - فضية - برونزية) شريطة ان لا يقل عدد

اللاعبين عن (10) لاعب للذكور و(5) لاعبات للسيدات.

05:1:9:2. المراكز الثلاثة الاوائل للفرق في سباق الفردي العام ميداليات (ذهبية - فضية - برونزية).

02:9:2. يمنح الفائزين بكأس الاتحاد العربي (مراحل) جوائز نقدية وذلك على النحو التالي: -

01:02:9:2. (150) دولار أمريكي أو ما يعادله للأول من كل مرحلة.

02:02:9:2. (100) دولار أمريكي أو ما يعادله للثاني من كل مرحلة.

03:02:9:2. (70) دولار أمريكي أو ما يعادله للثالث من كل مرحلة.

04:02:9:2. (500) دولار أمريكي أو ما يعادله للفائز بالكأس (بطل الترتيب العام).

03:9:2. يمنح الفائزين في البطولات العربية للأندية الابطال الجوائز على النحو التالي: -

01:03:9:2. المركز الأول: ميدالية ذهبية.

02:03:9:2. المركز الثاني: ميدالية فضية.

03:03:9:2. المركز الثالث: ميدالية برونزية.

04:03:9:2. المراكز الثلاث الاوائل في سباق النخبة للاعبين تحت (23) سنة دون اخلال بما

حققوه في الترتيب العام يمنحون ميداليات (ذهبية - فضية - برونزية) شريطة ان لا

يقل عدد اللاعبين عن (10) لاعب للذكور و(5) لاعبات للسيدات.

05:03:9:2. المراكز الثلاثة الاوائل للفرق في سباق الفردي العام ميداليات (ذهبية - فضية - برونزية).

04:9:2. يمنح كافة المشاركين في البطولات العربية من رؤساء بعثات وإداريين وحكام ودراجين شهادات مشاركة ترسلها الأمانة العامة بعد انتهاء البطولة بكافة الطرق المتاحة.

05:9:2. يمنح الدراجين الفائزين بالمراكز الثلاثة الأولى (فردي وفرقي) شهادات استحقاق تحدد المراكز الفائزين بها ترسلها الأمانة العامة بعد انتهاء البطولة بكافة الطرق المتاحة.